

الجوهر النقي

التفت رؤسهما فرفعا رؤسهما فضحك كل إلى صاحبه قلت توضئاً قال لا ولا هما بذلك وكان سالم ينام يوم الجمعة والامام يخطب * * قال * (باب انتقاض الطهر بالاغماء) (ذكر فيه) اغماء النبي A ثم اغتساله * قلت * ليس في الحديث ذكر للوضوء واما الاغتسال فقد قال البيهقي في آخر هذا الباب (هذا شئ استحبه النبي A) * * قال * (باب الوضوء من ملامسة) (ذكر فيه) ثلاثة آثار (ان اللمس ما دون الجماع ثم قال (فهذا قال عمرو وابن مسعود وابن عمر) * قلت ذكر صاحب التمهيد اثر عمر ثم قال هذا عندهم خطأ وانما هو عن ابن عمر صحيح لا عن عمر ثم ان الشافعي لم يوجب الوضوء بملس شعرها أو طفرها مع انها منها ثم ذكر البيهقي (عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة عليه السلام